

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٣٢٨٧ لسنة ٢٠١٥

(رئيس مجلس الوزراء)

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنوفية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٦٩٨,٨٦م^٢، الكائنة بالقطعة رقم A/٦٤
بحوض الزيدة رقم ٤ بناحية صنفط مركز منوف بمحافظة المنوفية لصالح الهيئة القومية
لمياه الشرب والصرف الصحي، بالمجان، لإقامة محطة رفع مياه الصرف الصحي عليها،
وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحري : منكسر بطول ١٢,١٥م + ١٦,٥٥م .

الحد القبلي : منكسر بطول ١٠,٤م + ٢٥,٥٥م .

الحد الشرقي : ٢٣,٢٥م .

الحد الغربي : ٢٦,٨٥م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ٢ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٣ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل